دور المؤسسات التعليمية للحد من ظاهرة التحرش الجنسي لدى أطفال ذوي الاحتياجات الخاصة

م.د زهراء عبد الواحد وداعه
الجامعة المستنصرية كلية التربية
dr.zahraa.wdaah@uomustansiriyah.edu.iq

م.م سارة سامي عباس الوردي
جامعة بغداد كلية الآداب
Sarah.s@coart.uobaghdad.edu.iq

تاريخ استلام البحث ٢٠٢٥/٢/٨ تاريخ قبول النشر ٢٠٢٥/٣/٢٠

الملخص :

شهد المجتمع في الآونة الأخيرة انتشار ظاهرة التحرش الجنسي لدى أطفال ذوي الاحتياجات الخاصة و يُقصد بالتحرش الجنسي لهذه الفئة من الأطفال . استخدام الطفل لإشباع رغبات جنسية لشخصٍ آخر مستخدماً القوة و السيطرة عليه و أنواع التحرش الجنسي قد يكون (اللمس ، التقبيل ، عرض صور إباحية ، محاولة الاغتصاب) و هذه الظاهرة لها أسباب متنوعة تعود إلى أطراف عديدة منها الأسرة ، المجتمع ، الجاني ، المؤسسات التعليمية ، العاملين مع الأطفال .و يُقصد بالأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة هم فئة من الأطفال يختلفون اختلافاً ملحوظاً عن الأطفال العاديين سواء كان الاختلاف عن أمراض عقلية أو وراثية أو جسدية لذا فإن توعية الأسر و الأطفال بصورة عامة ضد خطر التحرش أصبح من الضروريات و إنَّ الوعي الكافي لا يعني ضمان حمايتهم من أن يكونوا ضحايا للمتحرشين جنسياً لكن الوعي الكافي قد يمنح الطفل القدرة على إيقاف الأمر في حال تمكن من ذلك أو بأسوأ الأحوال أن يقوم بالإبلاغ عما حدث له دون خوف من الأسرة و المجتمع . إلاّ أنّ هناك بعض الأسر قد لا تكتشف الأمر نتيجة لقصور الإدراك و المعرفة لدى هذه الفئة من الأطفال أو قد تتعامل مع الموقف بالتستر بدلا من المشاركة الفعالة في مواجهته و العمل على علاجه و توعية المجتمع للتغلب عليه . و بتطور العلم و تقدمه و تزايد ملاحظة التحرش الجنسي في المجتمع أصبح من واجب المؤسسات التعليمية القائمة على تعليم و رعاية هذه الفئة من الأطفال العمل للحد من انتشار هذه الظاهرة و ذلك من خلال توجيه جهود مستمرة من قبل أصحاب الاختصاص نحو تعزيز الوعي الثقافي و الاجتماعي حول ظاهرة التحرش الجنسي داخل المؤسسات التعليمية و ذلك عن طريق تدريب الكوادر التعليمية حول كيفية التعامل مع هذه الفئة من الأطفال (القابلين للتعلم) و كيفية تدريبهم للحد من استغلالهم جنسياً و ذلك من خلال إشراكهم في دورات و ورش تدريبية و بالإضافة إلى ذلك تقديم المعرفة المتكاملة لأسر الأطفال لظاهرة التحرش الجنسي

الكلمات المفتاحية : المؤسسات التعليمية ، التحرش الجنسي ، الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة.

المقدمة:

تُعَدُ مرحلة الطفولة القاعدة الأساسية التي يُبنى عليها مستقبل الفرد . إذ تمثل أهم مراحل النمو في تشكيل شخصية الطفل الحالية و المستقبلية و تزداد أهمية مرحلة الطفولة مع الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة حيث تفرض عليهم إعاقتهم قيود تمنعهم من اكتساب الكثير من المفاهيم الحياتية و التي تُعيق عملية التكيف مع المجتمع و البيئة المحيطة ، و هذا مما يؤثر على جوانب النمو الاجتماعي لهذه الفئة . هذا و بالإضافة إلى دور المؤسسات التعليمية القائمين على تعليم و رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة إذ تبرز أهمية هذه المؤسسات بتقديم المعرفة المتكاملة للأسر و الأطفال من هذه الفئة بالقدر الذي يسمح به نموهم العقلي و قدراتهم . إذ يجب أن تُقَدَّم المعرفة المتكاملة عن (الثقافة الجنسية) من خلال الأنشطة و الورش التعليمية المناسبة لهم . و إنَّ توعية الأُسَر و الأطفال بصورة عامة عن التحرش الجنسي أصبح من الضروريات في المجتمع . و إنَّ الوعي الكافي لا يعني ضمان حماية الأطفال من أن يكونوا ضحايا للتحرش و لكن الوعي قد يمنح الطفل القدرة على إيقاف الأمر في حال استطاع ذلك أو بأسوأ الأحوال أن تقوم أسرة الطفل بالإبلاغ عما حدث دون خوفٍ من الفضيحة . و على كل طفل في المجتمع يجب أن يشعر بـ (الأمن النفسي) و يُقصَد به "هو الشعور بالتوازن في جوٍ اجتماعي مستقر غير مهدد أو مُعَرَّض للخطر" و الشعور بالأمن النفسي لدى أطفال ذوي الاحتياجات الخاصة ينشأ من خلال زيادة ثقة الطفل بنفسه و إحساسه بأن لديه ثقافة جنسية تساعده على مواجهة التحرش الجنسي و إحساسه بالأمان و عدم الخوف و القلق من المجتمع. (الحليم و شيماء فتحي، ٢٠٢٠: ص٩٦)

الفصل الأول

أولاً : مشكلة البحث

إنَّ التحرش الجنسي لدى أطفال ذوي الاحتياجات الخاصة يُعَدُّ مشكلة غير ظاهرة برغم خطورتها الصحية و السلوكية المتمثلة بآثارها الجسمية و النفسية و الاجتماعية . و قد تكون أخطارها بعيدة الأمد تتمثل في الاضطرابات النفسية المزمنة ما بعد الصدمة فالطفل المتعرض للتحرش قد يصبح مسيئاً في المستقبل لأنه يُعَدُّ نوع من أنواع العنف الذي يُعَدُّ انتهاكاً صارخاً لحقوق الطفل بحسب المواثيق الدولية . (اليونيسيف ، اتفاقية حقوق الطفل، ١٩٨٩) .و إنَّ رعاية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة و الاهتمام بهم دلالة واضحة على وعي المجتمع و إدراكه لأهمية و رعاية هذه الشريحة و إنَّ ظاهرة التحرش بالأطفال يُعَدُّ انتهاك للحقوق الإنسانية الأساسية لهم كحق العيش بأمان و حقه بالرعاية و المحبة و الحماية من أي ضرر أو إساءة صحية أو جنسية . لذا قد نرى إن المجتمع قد يكون مقصراً أحياناً في معالجة هذا النوع من الانتهاك للطفولة و قد يكون هذا التقصير من باب الجهل أو مِن باب الفضيحة و الخوف من المجتمع . و تُعَدُّ الثقافة الجنسية من القضايا التي تُحاط بالغموض و الحديث في الأمور المتعلقة بالثقافة الجنسية للأطفال قد تكون من الأمور الصعبة التي تواجه الأُسرة و المؤسسة التعليمية ، و ذلك على اعتبار أنَّ المجتمعات العربية تنظر إلى مسألة الجنس عند الأطفال نظرة سلبية ، على الرغم أنَّ الحياة الجنسية قد تبدأ متطلباتها من مرحلة الطفولة المبكرة . (مرجان، ٢٠١١: ص١٧)

ثانياً : أهمية البحث

إنَّ ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال له آثار عديدة منها جسدية و نفسية و اجتماعية و أسرع هذه التأثيرات التي تبدو على الطفل هي الجسدية و قد تتمثل بالألم و المعاناة و المشاكل الصحية الناجمة عن التحرش الجنسي .أما الآثار النفسية قد تتمثل بالخوف و القلق و الانعزال و العدوانية للطفل . و قد تتمثل الآثار الاجتماعية أحياناً بعجز الطفل عن إنشاء صداقات مع أقرانه و ضعف مهاراته الاجتماعية و المعرفية و اللغوية و انعدام ثقته مع الآخرين ضمن محيط الأسرة و الأقارب . (محمد، ٢٠٠٨)و من خلال عمل الباحثة في جمع المصادر و المعلومات من المؤسسات التعليمية الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة لغرض إكمال متطلبات البحث . وجدت الباحثة أنَّ البحوث و الدراسات عن ظاهرة التحرش الجنسي قليلة على المستوى الدولي و الإقليمي . بالإضافة إلى ذلك عدم رغبة أهالي الأطفال في المؤسسات التعليمية بالحديث عن هذا الموضوع و يُعتَبَر (موضوع حساس) . و ربما يكون عدم طرح المواضيع عن هذه الظاهرة والسرية و الكتمان عنه في حالة تعرض الطفل إلى التحرش بالتالي يؤدي إلى عواقب وخيمة منها استمرار الاعتداءات الجنسية على الضحايا (الأطفال) . لذا قد نحاول من خلال البحث الحالي أن نضع بعض الحلول من قبل المؤسسات التعليمية للحد من هذه الظاهرة (المجد، ٢٠٠٧ :ص٦٤) .

ثالثاً : هدف البحث

يهدف البحث الحالي التعرف على :

١-الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة

٢-دور المؤسسات التعليمية للحد من ظاهرة التحرش الجنسي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة

رابعاً : حدود البحث

اقتصرت حدود البحث على المعلومات إلى أن تحقق أهدافه . كما اقتصرت على (الحدود الموضوعية) التي تبين دور المؤسسات التعليمية للحد من ظاهرة التحرش الجنسي لدى أطفال ذوي الاحتياجات الخاصة .

خامساً : تحديد المصطلحات

أولاً : المؤسسة التعليمية

عرفها كل من-:

١-(غياط، ٢٠١١)

مؤسسة التعليمية: تعد من اهم مؤسسات المجتمع تقوم بالدور التربوي وفق ما يتطلبة المجتمع الحلي وهي المؤسسة التي بواسطتها احداث التغيرات والتطورات المطلوبة في نختلف المجالات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية في المجتمع (غياط، ٢٠١١ : ص٥٩).

٢-(الغبير ،٢٠١٨)

هي تلك المؤسسة التي تهدف الى تقديم الخدمات التعليمة في المجتمع وتسعى لتحقيق جودة الخدمات التي تقدمها من خلال الكادر التعليمي والاداري القائم عليها (الغيبرة، ٢٠١٨: ص٨٦)

التعريف الاجرائي : كل نشـاط يتحقق من خلاله الاغراض التربوية تحقيقا فاعلا ويقوم بتنسـيق وتوجيه الخبرات المدرسـية والتربوية وفقا لنماذج مختارة ومحددة من قبل هيئات عليا او هيئات داخل الادارة المدرسـية او داخل المؤسسات التعليمة الخاصة لذوي الاحتياجات الخاصة .

ثانيا : التحرش الجنسي

عرفه كل من:

١-(السيد ، ٢٠٠٤)

"أقوال و أفعال و إيماءات تصدر من أشخاص يقصدون منها استمالة الآخرين ليمارسوا معهم سلوكاً جنسياً و قد يتم ذلك بالتهديد أو الابتزاز أو التخويف مما يعد تعدياً فاضحاً على حرية الآخرين و كرامتهم " (السيد، ٢٠٠: ص٣٧)

(David A. Wolfe, 2008)-٢

"تصرفات جنسية غير مرغوبة و يعتبر نوع من الاعتداء يستخدم فيه المعتدي قوته للسيطرة على الضحية ، و يمكن أن يأخذ أشكال جسدية مثل سحب الملابس و ملامسة غير مرغوبة للجسم و يمكن أن يأخذ أشكال لفظية مثل التعليقات الجنسية.(Wolfe, 2008) "

التعريف الإجرائي :هو سـلوك مفروض من شـخص على شـخصٍ آخر يحمل طابعاً و رموزاً جنسـية مثل عرض المتحدث مشاهد فاضحة أو صور جنسية أو تعليم الضحية على عادات سيئة . إذ يقوم المتحرش باستغلال السلطة و القوة دون موافقة الطرف الآخر.

ثالثا : ذوي الاحتياجات الخاصة

عرفهم كل منهم :

١-(عبيد ، ٢٠٠١)

"حالات الأفراد الذين يعانون من خلل ماضـي قدرتهم الحركية أو نشـاطهم الحركي بحيث يؤثر ذلك الخلل على مظاهر نموهم العقلي و الاجتماعي و الانفعالي و تجعلهم غير قادرين على التنافس مع غيرهم من الأشـخاص و تختلف هذه الإعاقة فبعضـها يكون ولادياً و البعض الآخر يكون مكتسـباً بسـبب الحروب أو حسـابات العمل ". (عبيد، ٢٠٠١:ص٥)

٢-(الهيتي ، ٢٠٠٢)

"حالة من القصور أو الخلل في القدرات الجسدية أو الذهنية ترجع إلى عوامل وراثية أو بيئية تعيق الفرد عن تعلم بعض الأنشطة التي يقوم بها الفرد السليم المشابه له في السن ". (الهيتي، ٢٠٠٢:ص٣٦)

التعريف الإجرائي : الأفراد الذين بحاجة إلى عناية خاصة و ذلك لوجود إعاقات مختلفة لديهم منها الإعاقة البصرية و السمعية و العقلية و التي قد تؤثر على جزء أو أكثر من قدراتهم الحسية أو العقلية أو التواصلية.

الإطار النظري و الدراسات السابقة

أولاً : الإطار النظري

المحور الأول : التحرش الجنسي

في كل بلد و من كافة المجتمعات هناك أطفال من كلا الجنسين يتعرضون للتحرش الجنسي . إذ يحدث التحرش في بيئات مختلفة و قد يترك أثره عواقب مدمرة لصحة الطفل الجسدية و النفسية . (اليونسيف، ١٩٨٩: ص٩٤)

و في الكثير من المجتمعات و خاصة التقليدية منها قد يسيطر الخوف على الضحية و الأسرة . و ربما يقترن الخوف بوصمة العار و الخوف من الفضيحة و هذا مما يؤدي إلى التكتم عن موضوع التحرش خوفاً من المجتمع و هذا الأمر قد يتيح للمعتدي الاستمرار في اعتدائه . (عبدة ، ٢٠٠٩ ، ص ٥٤) وترى الباحثة أن استخدام الأطفال دون سن (الثامنة عشر) لإشباع الغريزة الجنسية لدى الآخرين ليس بالأمر الجديد إذ أنَّ التحرش الجنسي للأطفال بصورة عامة موجود منذ فترة بعيدة . أي أنه ظاهرة ليست حديثة و بتطور العلم و تقدمه و تزايد ملاحظة هذه الظاهرة لا بد من وضع وسائل للحد منها . و قد يأخذ التحرش الجنسي بالأطفال عدة أشكال.

- **أشكال التحرش الجنسي**

هناك عدة أشكال للتحرش الجنسي للأطفال . إذ تشمل كل النشاطات التي فيها توجهات جنسية تتعلق بالطفل و منها ما يأتي :

١- إزالة الملابس عن الطفل
٢- المضايقة
٣- ملامسة الجسد
٤- الاغتصاب الذي قد يؤدي إلى عاهة أو الموت
٥- إجبار الطفل على التلفظ بألفاظ فاضحة
٦- عرض صور و أفلام إباحية للطفل
٧- حضن الطفل لأغراض جنسية (مكي و سامي عجم، ٢٠٠٦:ص١٥٤٧)

_الاسباب المؤدية الى التحرش الجنسي

هناك عدة اسباب قد تؤدي الى التحرش الجنسي منها اسباب عامة ومنها اسباب خاصة.

اولا: الاسباب العامة تشمل البيئة المحيطة وتنقسم الى قسمين :

أ بيئة الاسرة وتشمل ما يأتي :

١-ضعف التنشئة على الوازع الديني والاخلاقي داخل الارة ، كما ان التربية الاسلامية للأبناء اصبحت معدومة عند بعض الناس.

٢- ضعف الرقابة من الاهل مع وجود التقنية الحديثة مثل الجوال ومواقع التواصل الاجتماعي حتى لو كان الاهل واثقين من تربيتهم الابنائهم ،فنحن في عصر الفضائيات والتقنيات الحديثة اذا لم يكن يشاهد الابناء المواد الفاضحة في المنزل امام الاسرة قد يشاهدها في منزل احد الاصدقاء او الاقارب فالمجتمع مليء بهذه الموارد واصبحت في متناول الصغير قبل الكبير.

٣- عدم الوعي الثقافي والتربوي منذ الصغر وخجل الابوين من الاجابة على تساؤلات الابناء فلو تربى الطفل في بيئة تعطيه الحرية مع التوعية والتربية على الدين والخلق سيراجع نفسه اكثر من مرة قبل وقوعه في مثل هذه الامور

بينما اذا تربى الطفل على الحرية المطلقة سيجد ان كل ما يفعله ضمن حريته وكذلك ان وجود مسافة بين الاهل والطفل تمنع الحوار الدائم فمشكلة مجتمعنا الخلط بين الحياة والعيب والاغلبية لا تستطيع ان تناقش الاهل في شكواهم وبعض الاطفال يخشى من عقاب الاهل فلا يقوم بالشكوى ولا يتكلم في حالة تعرضه للتحرش.

٤- تفكك الاسرة وفقدان الحنان بسبب قسوة الوالدين وتسلطها او الانشغال بأمورهم الخاصة او الانحلال الاخلاقي مما ينعكس على الابناء والبنات.

٥- التهاون في تربية الاطفال مثل التعري امام الطفل او نوم الطفل مع الوالدين في غرفة واحدة

٦- الثقة الزائدة فقد يثق الوالدين في قريبا لهم اشد الثقة فقد يكون العم هو من يتحرش بأبناء اخية او الخال حتى اللعب بأنواعه لا بد ان يكون متابعة الاهل.

ب- البيئة الخارجية وتشمل :

١-الاعلام ومواقع التواصل الاجتماعي وما تنشره من اخبار قد تكون خاطئة فقد تنشره من اخبار قد تكون خاطئة فقد اصبح لدى المراهقين ما يسمى (بالجوع الجنسي)شديد ان صح التعبير فنراه يبحث عن اي وسيلة لا شباع رغبته الجنسية فيتجه للتحرش بأطفال اقاربه او جيرانه او من تقع علية عينه لصغر عقلة اولا ولان الشهوة ملكت علية نفسه فأصبحت تسيره ولا يلقى الا للعواقب.

٢-قراءة بعض المواضيع التي تتعرض لهذا الامر.

٣-الصحة البيئية.

ثانياً: الاسباب الخاصة احيانا تكون الاسباب الخاصة هي:

اسباب نفسية ان التحرش بين الطفل وطفل بداية لحالة سيئة وبداية جريئة لسلوك مشين فالطفل في هذه المرحلة لا يمارسه عن شهوة ورغبة وانما هو تفريغ رواسب استقرت لديه اما انه رأها عيناً او قد تكون تعلمها من صديق او ربما تعرض احدهم لتحرش الجنسي في صغره ولم يخبر احداً ولازال الامر في نفسه وقد يكون يريد الانتقام ممن قام بهذا العمل لكن كيف ؟

يقول سأرد هذا الامر الى ابناء من قاموا بهذا العمل فيه (بلبكاي و شفيقة داود، ٢٠٠٥ :ص٥٥).

لماذا لا يتحدث الاطفال عن التحرش؟

لخصت ماري عام (١٨٩٦) الاسباب التي تحدث عنها الباحثون بما يلي:

١.حب الطفل للشخص المتحرش فمن المستحيل ان يتحدث عن شخص بشكل دعم وحماية له.

٢.عدم امتلاك الطفل الشجاعة الكافية للأخبار لان ردة فعل المستمع قد يكون الرعب وعدم التصديق.

٣.التهديد المباشر من التحرش قد يكون كافي ان يبقى الطفل صامتا ولا يجعله يتحدث.

٤.سلطة المتحرش الذي تظهر للطفل ان هذا الفعل مقبول لكن يجب ان يبقى سراً.

٥.الاطفال لا يخبروا احداً لأنه ببساطة لا يوجد احد يسالهم.

٦.لا توجد قوانين صارمة ضد المتحرشين يمكن ان تكون بمثابة تشجيع الطفل للحديث وتمنحه الثقة بانهم سوف يأخذون حقه(Hancock, 1987) .

المحور الثاني : الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة

جاء في وثيقة حقوق الطفل المادة الأولى أنَّ الطفل " هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه " . (اتفاقية حقوق الإنسان ، اليونيسيف ، ٢٠٠٦) أما الأطفال ذوي الاحتياجات فيشير إليهم عادل بضياف " هم فئات بحاجة إلى تكفل و عناية خاصة نظراً لوجود إعاقات مختلفة لديهم و قد تؤثر على جزء أو أكثر من قدراتهم الحسية أو العقلية أو التواصلية و السلوكية و هم الفئات التي يتم ممارسة الفعل الجنسي عليهم رغماً عنهم " . (بضياف، ٢٠١٨)

تصنيف الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة

إنَّ هذه الفئة من الأطفال يتوزعون على الفئات الآتية :

١- الأطفال ذوي الإعاقات الارتقائية الشاملة أو ما يُعرَف اصطلاحاً باضطراب طيف التوحد (الأوتيزم) واسع المدى.

٢- الأطفال ذوي الاضطرابات السلوكية أو الانفعالية أو ما يُعرَف اصطلاحاً بالإعاقة الانفعالية.

٣- الأطفال المكفوفين.

٤- الأطفال ذوي الإعاقة السمعية.

٥- الأطفال ذوي صعوبات التعلم.

٦- الأطفال ذوي اضطرابات الكلام و اللغة.

٧- الأطفال ذوي الإعاقة البصرية .

٨- الأطفال ذوي إصابات الدماغ . (عكاشة و محمد سعيد ابو حلاوة ، ٢٠٠٣ : ص٢٥) و يشير أحمد السعيد يونس و مصري عبد الحميد صنورة (٢٠٠١) إلى أنَّ المعاقين صنفان:

الأول : المعاقون بدنياً و ينقسمون إلى (ذوو الأبصار المعاقة بدرجة أو بأخرى ، البكم الناتج عن إصابة جهاز النطق ، السمع المعاق و ما يرتبط به من العجز عن الكلام) و يمكن إضافة المعاقون حركياً ضمن هذا الصنف.

الثاني : المعاقون نفسياً و ذهنياً و ينقسمون إلى نوعين:

أ – التخلف العقلي بدرجاته المختلفة.

ب- حالات سوء التوافق الوجداني و هم الأطفال ذوو الاضطرابات النفسية المتمثلة في القلق و الخوف . (يونس، احمد السعيد ، و ومصري عبد الحميد صنورة ، ٢٠٠١ : ٢٨)

أسباب الإعاقة

يمكن إرجاع الأسباب الحقيقية الباعثة على حدوث الإعاقة عند بعض أفراد المجتمع إلى الأسباب الآتية:

١- سوء التغذية لدى الأم أو الطفل.

٢- الأمراض التي تُصيب الطفل أو الأم.

٣- الأسباب الخلقية منذ الولادة.

٤- العوامل الوراثية.

٥- الحوادث.

٦- الحروب.

٧- الكوارث الطبيعية.

٨- التلوث البيئي . (السامرائي، ٢٠٠٣:ص ٧_٦)

-مؤشرات و مظاهر جسدية (عضوية) و سلوكية (نفسية) مصاحبة للتحرش الجنسي على الأطفال هناك أمور مهمة يجب على كل الأسَر معرفتها ألا و هي التغييرات التي تطرأ على الطفل في حالة تعرضه للتحرش الجنسي و هي :

أ – المؤشرات العضوية (الجسدية)

١- العثور على ملابس الطفل ممزقة.

٢- وجود نزيف أو كدمة في مكان الإصابة.

٣- ألمٌ في المنطقة الخاصة أو ما حولها.

و غيرها الكثير من المؤشرات الجسدية و إنَّ هذا النوع من المؤشرات يشترك فيها أطفال ذوي الاحتياجات الخاصة و الأطفال العاديين أيضاً.

ب – المؤشرات السلوكية (النفسية)

١- الخوف و رفض التعامل مع الآخرين.

٢- العدوانية المفرطة.

٣- عدم الثقة بالآخرين.

٤- الميل للانطواء.

٥- التعرض لنوبات الرعب و البكاء الشديد.

٦- تغير السلوك المفاجئ.

٧- معرفة الطفل للكثير عن الأمور الجنسية.

٨- تبليل الطفل سريره أو إصابته بالكوابيس فجأةً.

٩- محاولة الطفل إيذاء نفسه .

١٠-العودة إلى بعض العادات الطفولية مثل مص الإصبع .

و إنَّ المؤشـــرات الســـلوكية تختلف عن الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصـــة و ذلك بســـبب عدم قدرتهم العقلية و المعرفية على تفسير الفعل الجنسي و هذا مما تترتب آثاره على نفسيتهم و سلوكهم (بضياف، ٢٠١٨:ص٤٤) .

الاحتياجات الاساسية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة

تنقسم احتياجات ذوي الاحتياجات الخاصة الى :-

١.الحاجة الى الامن : ويقصـد بها التحرر من الخوف وتحقيق الاطمئنان على الصـحة والعمل والمسـتقبل والحقوق والمراكز الاجتماعي ويؤدي عدم تحقيق هذه الحاجة ان يصبح الشخص المعاق متوجسا من كل شيء ويظهر ذلك في صورة الخجل والتردد والارتباك.

٢.الحاجة الى مكانة الذات وتحقيق الذات : وهي الحاجة الى المركز والقيمة الاجتماعية والشـعور بالعدالة في المعاملة واعتراف الاخرين به وتقبلهم له.

٣.الحاجة الى احترام الذات : وهي التي تدفع الانان الى صـون ذاته والدفاع عنها في كل ما ينقص من شـانها في نظر نفسه (الرحمن، ٢٠٠٥: ص٢٦).

ثانيا: الاحتياجات الخاصة بالمعاقين : وتشمل

١.الاحتياجات الصــحية والتوجيهية : ويقصــد بها احتياجات بدنية مثل اســتعادة اللياقة البدنية من خلال الرعاية البدنية وذلك عن طريق الخدمات والانشـطة التي تحسـن الحالة الخارجية للمعاق وتسـاعده على اسـتعاده واكتسـاب استقلاله بدنيا.

٢.الاحتياجات الاجتماعية : وتشمل في توثيق صلات المعاق بمجتمعه وتعديل نظره المجتمع اليه وتوفير الخدمات والمسـاعدات التربوية والمادية وتغير الاتجاهات والقيم الاجتماعية والسـلبية تجاه الاعاقة اضـافة الى توفير مختلف الادوات والرائل الثقافية وطرق مجالات المعرفة بشتى انواعها.

٣.الاحتياجات المهنية : مثل التوجيه والتدريب المهني المبكر والاســتمرار فيه حتى الانتهاء من عملية التأهيل المهني

٤.الاحتياجات التشريعية : مثل اصدار التشريعات المتعلقة بتشغيل المعاقين وتوفير فرص العمل التي تتناسب مع قدراتهم. (مخلوف، ١٩٩١:ص ٧٩)

المحور الثالث: دور المؤسسات التعليمية للحد من ظاهرة الحرش الجنسي لدى اطفال ذوي الاحتياجات الخاصة.

ترى الباحثتان ان المؤسـسـات التعليمية الخاصـة بتعليم الاطفال ذوي الاحتياجات الخاصـة لها اهمية كبيرة للحد من ظاهرة التحرش الجنسـية كونها تعد الادارة الاهم في تشـكيل الوعي عن الثقافة الجنسـية لدى الاسـر والاطفال لذا من الضروري ان تعمل هذه المؤسسات على نشر التوعية وكيفية التصرف في حالة تعرض الطفل الى التحرش ، وان نشر الوعي عن الثقافة الجنسية والتحرش من قبل المؤسسات التعليمية يكون عن طريق نشاطات تعليمية بسيطة ومناسبة لقدراتهم العقلية وحسب نوع الاعاقة ومن هذه النشاطات-:

١.لا تلمسـني : في هذا النشـاط يتم تعليم الاطفال ان الجسـم ملك لهم وعدم اقتراب الاشـخاص من اجسـامهم حتى وان كانوا من الأقرباء.

٢.اللمسة الجيدة اللمسة السيئة: هنا يتم تعليم وتدريب تعليم وتدريب الاطفال على اللمسة الجيدة والتي تعبر عن الحنان من قبل الاسرة وهذه اللمسة تشعر الطفل بالأمان والارتياح اما اللمسة السيئة هي التي تشعر الطفل بعدم الامان والارتياح واحيانا تكون مؤذية وقد يلمس الشـخص اماكن حسـاسـة للطفل لذا يتم تعليم الاطفال من هذه النشـاطات بالرفض اذا تعرض لمثل هذا الموقف، وتبليغ اقرب شـخص له مثل الام او الاب وهذا بما يسـمى (دائرة الامان للطفل) وتضـم هذه الدائرة اقرب الاشـخاص للطفل المهتمون برعاية الطفل وحمايته ويشـعر الطفل معهم بالاطمئنان والراحة وممكن ان تكون هذه النشـاطات التعليمة والتوعوية على شـكل صـور يتم تلوينها من قبل الاطفال بمسـاعدة الكادر التعليمي لهم ضمن المؤسسة التعليمية بالإضافة الى هذه النشاطات قراءة قصص توعوية عن التحرش للأطفال. ومن الممكن ايضا ان تقوم كل مؤسسة تعليمية خاصة بذوي الاحتياجات الخاصة بعمل كتيب صغير او بما يسمى (بروشور) يحتو على رسـوم توضـيحية ونشـاطات وقصـص توعوية قصـيرة للأطفال وقد تكون النشـاطات التوعوية بمسـاعدة المؤسسات مع اسر للحديث في هذا الموضوع ونشر الوعي الثقافي لهم (الرحمن م.، ٢٠٠٥: ص٣٨).

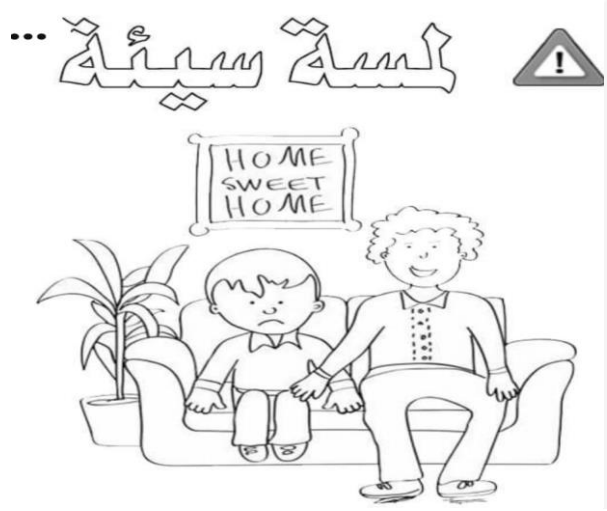

المحور الرابع : دور القانون في الحد من التحرش الجنسي للأطفال

التحرش بالأطفال هو استخدام الطفل الصغير لإشباع الرغبات الجنسية ويشمل ذلك تعرضه لأي نشاط او سلوك جنسي من قبيل ملامسته او حمله على ملامسة المتحرش جنسيا.

والتحرش كمفردة لم ترد نصا في القانون العراقي ويتعامل القضاء معها تحت عنوان "الجرائم المخلة بالحياء" التي وردت في قانون العقوبات (رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩)

تعد جرائم التحرش الجنسي بالأطفال من ابشع الجرائم التي حرمها القانون العراقي وقد اشارات المادة (٣٩٣) "يعاقب بالسجن المؤبد او المؤقت كل من واقع انثى او ذكر بغير رضاهم اذا كان من وقع علية الجرم لم يبلغ سن الثامنة عشرة عاما كاملة". كما ان قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ النافذ اشار في الفقرة الثانية من المادة (١١) منه على "يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة اشهر وبغرامة لا تزيد على مليون دينار او بإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف احكام الموارد الواردة في هذا الفصل والمتعلقة بتشغيل الاطفال والتمييز والعمل القسري والتحرش الجنسي وفق كل حاله" (وهبة، ٢٠٠٧:ص٧٦)

ثانياً : دراسات سابقة

١- (العطيوي و الطراونة ، ٢٠١٥)

هدف البحث إلى التعرف على اتجاهات المعلمات نحو تدريس موضوعات التربية الجنسية للأشخاص ذوي الإعاقة العقلية في الأردن ، كما هدفت أيضاً إلى معرفة أثر متغيرات المؤهل العلمي ، التخصص ، عدد سنوات الخبرة و عمر المعلمة و لتحقيق أهداف الدراسة ، تم تطوير أداة مكونة من (١٤) فقرة ، طُبقت على عينة من (١٧٨) معلمة ، و قد أشارت نتائج هذه الدراسة أنه لا توجد فروق دالة إحصائية عند مستوى دلالة (٠،٠٥) في اتجاهات المعلمات نحو تدريس موضوعات التربية الجنسية للأشخاص ذوي الإعاقة العقلية تُعزى لمتغيري المؤهل العلمي ، و عمر المعلمة و أنه توجد

فروق دالة إحصائية عند مستوى دلالة (٠،٠٥) في اتجاهات المعلمات نحو تدريس موضوعات التربية الجنسية للأشخاص ذوي الإعاقة العقلية تُعزى لمتغير التخصص لصالح المعلمات اللواتي تخصصهن تربية خاصة . و أنه توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (٠،٠٥) في اتجاهات المعلمات نحو تدريس موضوعات التربية الجنسية للأشخاص ذوي الإعاقة العقلية تُعزى لمتغير عدد سنوات الخبرة لصالح المعلمات الأكثر خبرة. (العطيوي والطراونه ،٢٠١٥: ص٦)

٢- (العزاوي ، ٢٠٢٢)

هدف البحث إلى الوقوف على أهم الأسباب التي تحول دون تبليغ الأهل على أنَّ طفلهم تعرض للتحرش الجنسي في المجتمع العراقي بالرغم من وجود قانون للعقوبات صحيح إنها ليست صارمة لكنها قد تكون رادعة و من أجل تحقيق أهداف البحث قامت الباحثة ببناء استبانة و بعد عرضها على الخبراء طبقت تلك الاستبانة على أفراد عينة البحث و بعد حساب النسب و التكرارات توصل البحث إلى عدة نتائج أهمها أن (٣٧٪) أجابوا أنَّ المتحرش هو من أقارب الضحية و قد يكون سبب كافي للسكوت عن جريمة التحرش خوفاً من الفضيحة و العار التي جاءت بنسبة (٧٠٪) من استبانة عينة البحث. (العزاوي ، ٢٠٢٢ : ص٦)

٣-(شذر ، ٢٠٢٣)

هدفت الدراسة إلى التعرف على الأساليب التي تتبعها الأسرة في التنشئة الاجتماعية و انعكاساتها على الاعتداء الجنسي على الأطفال ، فضلاً عن التعرف على دور العلاقات الاجتماعية السائدة بين الوالدين و تأثيرها في تعرض الأطفال إلى الاعتداء الجنسي و كذلك معرفة الانعكاسات النفسية و الصحية . كما تضمنت الدراسة نتائج عدة منها : أنَّ الإناث أكثر تعرضاً للاعتداء الجنسي من الذكور ، و وجود صلة قرابة بين الأطفال المعتدى عليهم و المعتدي ، و كان سبب الاعتداء الجنسي على الأطفال هو تعاطي الكحول و المخدرات(شذر ، ٢٠٢٣ : ص٦).

ماذا يمكن عمله ؟

هناك حكومات كثيرة لا تعلم مدى نطاق مشكله الاستغلال الجنسي في بلدانها وهذه الحكومات بحاجة الى الاستثمار في مجال تقدير حجم تلك المشكلة فالأمور القابلة للقياس هي وحدها التي تحظى بما يلزم من ميزانية وتخطيط وبدون المعرفة الواجبة في هذا الشأن لن يكون هناك تحد فعال لهذا الانتهاك البشع لحقوق الاطفال. لقد سجل تقدم كبير في ميدان وضع التشريعات الوطنية في شتى انحاء العالم من اجل تناول موضوع الاستغلال الجنسي للأطفال ومع هذا فان التشريعات القائمة لا تغطي كلها مختلف صور هذا الاستغلال، وفي العديد من البلدان على سبيل المثال لا تزال القوانين تسمح بشراء ومشاهده المواد الاباحية للأطفال. ومع ذلك فان هذا الطلب على تلك المواد يسهم مباشره في الاستمرار في الاستغلال الاطفال جنسيا من اجل تصوير هذه الافعال الاستغلالية وبيع شرائط الفيديو والصور ذات الصلة. ومن جراء ذلك يراعي ان من يشاهدون هذه المواد انما يشاركون في واقع الامر في الاستغلال الجنسي للأطفال، ومن الواجب ان يضطلع بالمزيد من اجل جعل القوانين الوطنية في مستوى المعايير الدولية السارية

في هذا الشأن . وعلاوة على هذا فان وضع التشريعات سليمة ليس سوى خطوه اصلا فلابد لتنفيذ القوانين على نحو فعال ان يحظى ايضا بالأولوية وبدون الاضطلاع بالتنفيذ اللازم يلاحظ ان القوانين تصبح خالية من المعنى والتنفيذ الفعال يتطلب رصد الموارد من قبل الحكومات. والرغم ذلك فان مكافحه الاستغلال الجنسي للأطفال لا تتوقف على مجرد ما يوجد من قوانين وطنية وما يتوفر من قدرات لتنفيذها فالمسالة بحاجة الى اقامة نظام لحماية الطفل يتسم بالتركيز على المنع الى جانب الاستجابة للحالات القائمة وتهيئه بيئة حاميه بالفعل .ومن خلال توفير بيئة تتميز بحمايه الاطفال يمكن للبلد ان يعمل على منع الاستغلال الجنسي وسائر اشكال الاستغلال .بما في ذلك الاعمال الخطرة للأطفال والاستغلال القائم في المسكن او المجتمع ومعدلات التخلف الدراسي الكبير والاتجار بالطفل. وفي دراسة التي قام بها الامين العام في عام ٢٠٠٦ بشان الاستغلال ضد الاطفال ١٢ توصية تتسم بالمطالبة في مجموعها بتهيئة نظام كامل لحمايه الأطفال ومن الحري بهذا النظام ان يتضمن اهتماما واضحا طويل الاجل بعمليات المنع وكذلك بالقدرة على الاستجابة لحالات الاستغلال والاعتداء. ويتمثل تصور منهج منظمه الامم المتحدة للطفولة في تهيئه بيئة حامية من شانها ان تتضمن ابتعاد البنات والاولاد عن الاستغلال والانفصال عن الاسرة دون داع مع وجود قوانين وخدمات وسلوكيات وممارسات تتسم بالتقليل من ضعف الاطفال ومواجهه عوامل الخطر بتعزيز حصانة الطفل .ونظام حمايه الاطفال تتضمن مجموعة القوانين والسياسات والتنظيمات والخدمات اللازمة في كافة القطاعات الاجتماعية ولا سيما قطاعات الرعاية الاجتماعية والتعليم الصحة والامن والعدالة وذلك بهدف مساندة اعمال المنع والاستجابة للمخاطرة وهذه النظم تشكل جزءا من حماية الاجتماعية وهي تمتد الى ما وراءها ذلك.

وعلى صعيد المنع يلاحظ ان هدفها المنشود يتضمن دعم وتعزيز الاسر للحد من الاستبعاد الاجتماعي وتقليل احتمالات الانفصال والاستغلال ومن اجل حمايه الطفل ينبغي ان يضطلع بتناول التغير الاجتماعي من خلال المناقشات المفتوحة والقواعد الاجتماعية الى جانب مشاركه الاطفال انفسهم والعملية قيد النظر بحاجه الى دعم قوي من قبل المجتمعات المحلية والمدنية فضلا عن الحكومات ايضا وذلك على المدى الطويل الاجل ومن الناحية العملية تتسم هذه النهج بشده التداخل فالتشريعات تسهم في تغيير القواعد الاجتماعية (وعلى سبيل المثال في مواقف المتخذة ازاء عمالة الاطفال) كما ان الانظمة والتدريبات الرامية الى تقليل الاستغلال وتتميز بالفعالية عند مساندتها من جانب الحكومة في داخل المجتمع ذاته (بركات، ٢٠٠٨: ص٩٧).

الفصل الثالث

التوصيات والمقترحات

التوصيات:

١.اقامة دورات تدريبة وورش للكوادر التعليمية الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة تتضمن برامج توعوية للتحرش وكيفية التعامل مع حالات التحرش.

٢.اقامة جلسات حوارية دورية بين الكوادر التعليمية واسر الاطفال وتشجيع الحوار المفتوح حول ظاهرة التحرش لهذه الفئة من الاطفال.

٣. تعزيز التعاون بين الجامعات ومنظمات المجتمع المدني مع المؤسسات الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة لا قامة الورش التوعوية والندوات عن ظاهرة التحرش.

٤.الاهتمام بالمؤسسات والمراكز الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة وتوفير المناخ الملائم لهم بالإضافة الى توفير الوسائل الحديثة للاعتناء بهذه الفئة.

٥.تعزيز التعاون بين الاسر والمؤسسات التعليمية لتوعية الاطفال جنسيا وتكون التوعية بطريقة تنسجم مع عمر الاطفال ومستوى ادراكهم وقدراتهم العقلية اي مراعاة نوع الاعاقة لكل طفل.

المقترحات:

١.اجراء دراسات عن ظاهرة التحرش الجنسي للباحثين في الكليات الانسانية ضمن اقسام (علم النفس ، علم الاجتماع) وكلية القانون لوضع الحلول المناسبة والوقاية من هذه الظاهرة مع وضع القوانين المتحرش جنسيا وتطبيقها.

٢.اقامة مراكز او منظمات فعالة لمتابعة تنفيذ التوصيات داخل المؤسسات التعليمية مع التركيز على استمرارية التحسين والتطوير لصالح ذوي الاحتياجات الخاصة.

٣.حماية هذه الفئة من التحرش سواء داخل المؤسسات التعليمية ومن الاسر والمجتمع بالقانون وذلك عن طريق اتخاذ الاجراءات القانونية المطلوبة ضد الجناة

الخاتمة :

بالنظر الى ما تقدم من الفصول الثلاثة السابقة نلاحظ انه اصبح من الضروري ان الاطفال بصورة عامة في حاجة كبيرة الى الكثير من المعلومات المتعلقة بالثقافة الجنسية والتحرش الجنسي والعلاقات الاجتماعية المتبادلة مع الاخرين الاضافة الى ذك ان من واجب الاسر رفع مستواهم الثقافي عن هذا الموضوع للتمكن من ايصال المعلومات الى الاطفال بصورة صحيحة وان استعمال البرامج الوقائية واقامة الورش التوعوية وندوات من قبل القائمين على شؤون الاطفال ذوي الاحتياجات الخاصة من الاسر ومراكز خاصة لهذه الشريحة تساعد كثيرا لحد من هذه الظاهرة وللباحثين ايضا من تدريسين وطلبة في الجامعات لهم دور مهم للحد من هذه الظاهرة وذلك من خلال كتابة البحوث وتطبيقها على ارض الواقع وبهذا يتم تقديم يد المساعدة لهذه الشريحة التي تعاني احيانا من سوء التكفل من قبل الاسرة والمجتمع بالإضافة الى تعرضهم الى التحرش واشكال الاعتداءات الجنسية .هذا ما يزيد معاناتهم ونعرضهم لازمات نفسية تمنعهم من التكيف والاندماج في المجتمع لذا ترى الباحثة على جميع من يتعاملون مع الاطفال ذوي الاحتياجات الخاصة ان يدركوا حقيقة وجود المشكلة ويستجيبوا لها لان التجاهل ومحاولة التخفيف من حدتها لم يعد مقبولا باي حال من الاحوال وللأسف الشديد ان الاطفال ذوي الاحتياجات الخاصة والاطفال العاديين (الاصحاء) يتساوون فقط لدى تعرضهم للاعتداءات الجنسية.

المصادر العربية :

١.احمد ظاهر قحطان. (٢٠٠٨). مدخل الى التربية الخاصة . الاردن: دار نشر وائل.

٢. احمد يونس، احمد السعيد ، و ومصري عبد الحميد صنورة . (٢٠٠١). رعاية الطفل المعاق طبيا ونفسيا واجتماعيا . مصر: دار الفكر العربي للنشر والتوزيع.

٣. اشرف عبد الفتاح ابو المجد. (٢٠٠٧). العنف ضد الاطفال الاساليب التحديات والمواجهة . مصر القاهرة: أكاديمية الشرطة .

٤. اقبال ابراهيم مخلوف. (١٩٩١). الرعاية الاجتماعية وخدمات المعوقين . مصر الاسكندرية : دار المعرفة الجامعية .

٥. اليونسيف. (١٠ ١١, ١٩٨٩). اتفاقية حقوق الطفل والنص الكامل لها. قرار الجمعية العامة للامم المتحدة.

٦. ايمان السيد. (٢٠٠٤). التحرش الجنسي بالاطفال التعريفات - الاسباب الوقاية والعلاج . الاردن: الحوار المتمدن.

٧. بدر غياط. (٢٠١١). الاشراف التربوي في المؤسسة التعليمية الجزائرية. الجزائر: كلية الاداب والعلوم الانسانية والاجتماعية .

٨. تقي فلسفي محمد. (٢٠٠٨). الطفا بين الوراثة والتربية . بيروت لبنان : مطبوعات دار الاندلس بيروت لبنان .

٩.جمال بلبكاي، و شفيقة داود. (٢٠٠٥). الحلول والاجراءات الوقائية للحد من ظاهرة التحرش الجنسي على الاطفال . جزائر: العالمية .

١٠. رجاء مكي، و سامي عجم. (٢٠٠٦). اشكاليات العنف . لبنان بيروت: مجد المؤسسة الحامعية للدراسات والنشر والتوزيع.

١١. عادل بضياف. (٢٠١٨). الاعتداء او الاساءة الجنسية ضد الاطفال ذوي الاحتياجات الخاصة من المجتمع الجزائري الاعاقة العقلية نموجا. جزائر: كلية العلوم الاسلامية .

١٢.عبد الحليم، و شيماء فتحي. (١٣ ٥, ٢٠٢٠). برنامج قائم على التعلم المدمج لتنمية بعض مهارات التربية الجنسية لدى الاطفال ضعاف السمع واره على الامن النفسي لديهم. جامعة اسكندرية -كلية رياض الاطفال.

١٣.عبلة راشد مرجان. (٢٠١١). التربية الجنسية للاطفال حق لهم واجب علينا . الامارات العربية المتحدة: مطبوعات جائزة خليفة.

١٤. ماجدة عبيد. (٢٠٠١). رعاية الاطفال المعاقين حركيا . الاردن: دار الصفاء للنشر والتوزيع .

١٥. محمود فتحي عكاشة، و محمد سعيد ابو حلاوة . (٢٠٠٣). سيكولوجية ذوي الاحتياجات الخاصة . مصر : مطبعة الجمهورية .

١٦. مصعب سلمان احمد السامرائي. (٢٠٠٣). رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة ودورهم المعرفي . بغداد: كلية الامام الاعظم.

١٧. منير عبد الرحمن. (٢٠٠٥). ايذاء الاطفال. سعودية ، الرياض: دار المعرفة.

١٨. منيرة عبد الرحمن. (٢٠٠٥). ايذاء الاطفال . السعودية : دار المعرفة.

١٩. هادي نعمان الهيتي. (٢٤ ٦, ٢٠٠٢). الاتصال الجماهيري حول ظاهرة الاعاقة بين الاطفال . الطفولة والتنمية

٢٠. هدى بنت محمد بن عبد الله الغيبرة. (٥ ١٢, ٢٠١٨). دور المؤسسات التعليمية في تنمية مفهوم التربية البيئية لدى طلبة مدارس الصفوف (٥-١٠)التعلم الاساسي في سلطنة عمان. المجلة العلمية،.

٢١ وجدي محمد بركات. (١٩ ٦, ٢٠٠٨). استراتيجية التشبيك كمدخل لتفعيل دور جمعيات رعاية الطفولة لمواجهة العنف ضد الاطفال في عصر العولمة . الطفولة الجمعية البحرانية ،.

٢٢. وسيم حسن وهبة. (٢٠٠٧). قانون العقوبات . العراق: مكتبة نرجس.

المصادر الاجنبية :

1_Hancock, M. ,. (1987). childrnsexual abuse: A Hope for Haling , Harolb show publishrs , wheaton , linois . lonaen.

2_Wolfe, D. A. (2008). sexual Harassment and Related Behaviours Reported Among youth for grade to geade 11. Toronto: universite of Toronto.

ڕۆڵی دامەزراوە پەروەردەییەکان لە کەمکردنەوەی دیاردەی ئازاردانی سێکسی لای منداڵانی خاوەن پێداویستی تایبەت

مامۆستای یاریدەدەر. سارا سامی عەباس الوەردی
زانکۆی بەغدا، کۆلێژی ئاداب
ئیمەیڵ: Sarah.s@coart.uobaghdad.edu.iq
د.زەهرا عەبدولواحید وەضاح
زانکۆی الموستەنسریيە، کۆلێژی پەروەردە
ئیمەیڵ: dr.zahraa.wdaah@uomustansiriyah.edu.iq

پوختە:

کۆمەڵگا لەم دواییانەدا شایەتحاڵی بڵاوبوونەوەی دیاردەی ئازاردانی سێکسی بووە لە نێو منداڵانی خاوەن پێداویستی تایبەت و ئازاردانی سێکسیش ئاماژەیە بۆ ئەم پۆلە لە منداڵان. بەکارهێنانی منداڵ بۆ تێرکردنی ئارەزووی سێکسی کەسێکی تر بە بەکارهێنانی هێز و کۆنترۆڵکردنی بەسەریدا، هەروەها جۆرەکانی ئازاردانی سێکسی لەوانەیە (دەست لێدان، ماچکردن، پیشاندانی وێنەی پۆرنۆگرافی، هەوڵدان بۆ دەستدرێژیکردن) بێت. ئەم دیاردەیە هۆکاری جۆراوجۆری هەیە کە دەگەڕێتەوە بۆ زۆر لایەن، لەوانە خێزان، کۆمەڵگا، تاوانبار، دامەزراوە پەروەردەییەکان، کارکردن لەگەڵ منداڵان.

ئەوەی مەبەست لە منداڵانی خاوەن پێداویستی تایبەت کۆمەڵێک منداڵە کە جیاوازییەکی بەرچاویان لەگەڵ منداڵانی ئاسایی هەیە، جا جیاوازییەکە بەهۆی نەخۆشییە دەروونییەکان، بۆماوەییەکان، یان جەستەییەکانەوە بێت. بۆیە پەروەردەکردنی خێزان و منداڵان بە گشتی لە بەرامبەر مەترسی هەراسانکردن بووەتە پێویستییەک و هۆشیارییەکی تەواو بە مانای دڵنیابوون لە پاراستنیان لە زیانەکان نییە. ئەوان قوربانی دەستدرێژی سێکسین، بەڵام لەوانەیە هۆشیارییەکی گونجاو بدرێت منداڵەکە توانای ئەوەی هەیە کە بابەتەکە بوەستێنێت ئەگەر توانیبێتی، یان لە خراپترین سیناریۆدا، بەبێ ترس لە خێزان و کۆمەڵگا، ڕاپۆرتی ئەوە بدات کە بەسەریدا هاتووە. بەڵام هەندێک خێزان هەن کە ڕەنگە بەهۆی نەبوونی هۆشیاری و زانیاری ئەم کۆمەڵە منداڵە بابەتەکە نەدۆزنەوە، یان ڕەنگە بە شاردنەوە مامەڵە لەگەڵ دۆخەکە بکەن. لەبری ئەوەی بەشداری چالاکانە لە ڕووبەڕووبوونەوەی، کارکردن بۆ چارەسەرکردنی، و پەروەردەکردنی کۆمەڵگا بۆ زاڵبوون بەسەریدا. وە لەگەڵ گەشەسەندنی زانست لەگەڵ پێشکەوتنی و زیادبوونی تێڕوانین بۆ هەراسانکردنی سێکسی لە کۆمەڵگادا، بووەتە ئەرکی دامەزراوە پەروەردەییەکان کە بەرپرسن لە پەروەردەکردن و چاودێریکردنی ئەم پۆلە منداڵانە کاربکەن بۆ سنووردارکردنی بڵاوبوونەوەی ئەم دیاردەیە، بە ئاراستەکردنی هەوڵە بەردەوامەکانی پسپۆڕان بەرەو بەرزکردنەوەی هۆشیاری کولتووری و کۆمەڵایەتی سەبارەت بە دیاردەی هەراسانکردنی سێکسی. لەناو دامەزراوە پەروەردەییەکان . ئەمەش بە ڕاهێنانی کارمەندانی پەروەردەیی لەسەر چۆنیەتی مامەڵەکردن لەگەڵ ئەم پۆلە منداڵانە (کە توانای فیربوونیان هەیە) و چۆنیەتی ڕاهێنانیان بۆ کەمکردنەوەی ئیستغلالکردنی سێکسییان، بە بەشداریکردنیان لە خول و وۆرک شۆپەکانی ڕاهێنان و جگە لەوەش پێدانی زانیاری یەکگرتوو بۆ خێزانی منداڵان سەبارەت بە دیاردەی ئازاردانی سێکسی.

وشەی سەرەکی: دامەزراوە پەروەردەییەکان، ئازاردانی سێکسی، منداڵانی خاوەن پێداویستی تایبەت.

The role of educational institutions in reducing the phenomenon of sexual harassment among children with special needs

Asst. Lecturer Sarah Sami Abbas Al-Wardi
University of Baghdad, College of Arts
Email: Sarah.s@coart.uobaghdad.edu.iq
Dr. Zahraa Abdel Wahd Wadaah
Al-Mustansiriya University, College of Education
Email: dr.zahraa.wdaah@uomustansiriyah.edu.iq

Abstract:

Society has recently witnessed the spread of the phenomenon of sexual harassment among children with special needs, and sexual harassment refers to this category of children. Using a child to satisfy the sexual desires of another person using force and control over him, and the types of sexual harassment may be (touching, kissing, showing pornographic images, attempted rape). This phenomenon has various causes that go back to many parties, including the family, society, the perpetrator, educational institutions, Working with children.

What is meant by children with special needs is a group of children who differ significantly from ordinary children, whether the difference is due to mental, hereditary, or physical diseases. Therefore, educating families and children in general against the danger of harassment has become a necessity, and sufficient awareness does not mean ensuring their protection from harm. They are victims of sexual harassers, but adequate awareness may be given The child has the ability to stop the matter if he is able to do so, or in the worst case scenario, to report what happened to him without fear of the family and society. However, there are some families who may not discover the matter due to the lack of awareness and knowledge of this group of children, or they may deal with the situation with concealment. Instead of actively participating in confronting it, working to treat it, and educating society to overcome it. And with the development of science With its progress and the increasing observation of sexual harassment in society, it has become the duty of educational institutions responsible for educating and caring for this category of children to work to limit the spread of this phenomenon, by directing continuous efforts by specialists towards enhancing cultural and social awareness about the phenomenon of sexual harassment. Within educational institutions . This is done by training educational personnel on how to deal with this category of children (who are capable of learning) and how to train them to reduce their sexual exploitation, by involving them in training courses and workshops, and in addition to that, providing integrated knowledge to the families of children about the phenomenon of sexual harassment.

Keywords: educational institutions, sexual harassment, children with special needs.